[286] 35 - * باب * * " (من جامع أو أفطر في الليل) " * * " (أو اصبح جنبا أو احتلم في اليوم) " 1 - فس: أبي رفعه قال: قال الصادق عليه السلام: كان النكاح والاكل محرمين في شهر رمضان بالليل بعد النوم - يعني كل من صلى العشاء ونام ولم يفطر ثم انتبه حرم عليه الافطار - وكان النكاح حراما بالليل والنهار في شهر رمضان، وكان رجل من أصحاب النبي صلى ا عليه وآله يقال: له خوات بن جبير أخو عبد ا بن جبير الذي كان رسول ا وكله بفم الشعب في يوم احد في خمسين من الرماة ففارقه أصحابه وبقي في اثني عشر رجلا فقتل على باب الشعب، وكان أخوه هذا خوات بن جبير شيخا ضعيفا وكان صائما فأبطأت عليه أهله بالطعام، فنام قبل أن يفطر، فلما انتبه قال لاهله: قد حرم على الاكل في هذه الليلة، فلما أصبح حضر حفر الخندق فأغمي عليه فرآه رسول ا صلى ا عليه وآله فرق له. وكان قوم من الشباب ينكحون بالليل سرا في شهر رمضان، فأنزل ا " احل " لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن علم ا أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفى عنكم فالان باشروهن وابتغوا ماكتب ا لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل " (1) فأحل ا تبارك وتعالى النكاح بالليل في شهر رمضان، والاكل بعد النوم إلى طلوع الفجر " لقوله: " حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر " قال: هو بياض النهار من سواد الليل (2).

_____ (1) البقرة: 187. (2) تفسير القمى: 56 وقد مر الاشارة إليه. (*) _____